

وهل يوقف من ماله ميراث ابن فيه وجمان قال المرابي لو وقف الى ان تبين  
 ان احد صهرين وارث قال العرابي ومن صاحبنا من قال لا يوقف لانه  
 انما يوقف اذا مرض انكشافه وهذا لا يرضى انكشافه **وثبت لهم عندنا نسب**  
**واحد وميراثه ونصيبه من مال السعابه لصحة الاقرار بالجنون**  
**كما تقدم** فاذا كانت التركة اربعه ارباعه دينار كان لبنيه الثلاثة للثانيه  
 وهو لا يملك الثلاثة ما به دينار لكل واحد منهم ثلث الماله وهو ثلاثون لثلاثين  
 وثالث لان كلهم بمنزله الابن الواحد كالنساء اربعه بينهم **وكا لطلاق**  
**المجهول** فانه لو قال ادواك طالق طلقت واجزى ميمه غير معينه ولو قال ارباع  
 ميطلا لطلاق فكذلك لا يكون هنا ميطلا للاقرار **وقسم المستحقين**  
 بينهم **للشركه** فتم **الموقوف** بين المتبئين فاذا جعل الشرح للثلاثين  
 كما في موضع لزران يكون في موضع الاخر عند غيره الفارق **قال** لا يملك  
 ذلك بل لا يثبت **النسب باقرار المجهول** وانما يثبت باقرار واضح صريح **اذ لا**  
**يثبت النسب في الذمه** ومن كان المجهول ثوبته في الذمه **مخلاف الطلاق**  
 فانه يثبت في الذمه فص ابقاعه ميمه **وثبت الميراث** وان لم يثبت النسب  
**كما سبق في الاقرار بالاح** فان ثبت الميراث ولا يثبت النسب فكذلك لا يثبت  
 هناك لم يتلازما هنا **قال** لا يثبت ذلك بل لا يثبت **نسب** **وكان الميراث**  
**اذا تزوجت** فرع **النسب والنسب لا يثبت في الذمه** فكذلك لا يثبت  
 ما نعرفه عليه لان اثبات الفرع من دين اصله محال **قلت** لا نستطيع  
 ان من كازم صحة الاقرار بها صحة تعلقه على الذمه بل **ثبت ميمه**  
**غير معلق على الذمه كالطلاق** فانه يصح ميمه وان لم يتعلق بالذمه لا يمكن  
 تفسير كسبه ولا مانع من لصحتها كما عرفنا مكان التفسير **وقد**  
**قال طاع فان كان** ابي الثلاثة او نحوهم الذين اقربا لجدهم  
 ابته **قربا** من بين واحد ثبت **نسبهم جميعا** اذ لا يفيض النسب  
 اجماعا **وقد** **قال** **هب** **وعنتم** بالردوه **لا بالسعابه** وقال ابو حنيفه  
 بالسعابه **وقد** **قال** **الشافعي** بالقبليه اذ او القرعه **كما** من تقرير ذلك **والسعابه**  
**على قدر حصصهم في الجريه فمن استحق ثلثها سعى في ثلثين ثم كذلك**  
**من استحق نصفها سعى في النصف الاخر ومن استحق ربعها سعى في ثلث ارباع**  
**وقد كان للثلاثه ثلثون بنون كان للعيد مع المال** فاذا كان  
 المال اربعه درهم كان للبنون ثلثا يه الثلاثة وللصبي ما يربا الثلاثة  
**اذا هم كاهن واحد** **ميراث** **كذلك** اذا كان الاولاد اكثر او العبيد  
 فان مات احد البنين **تلقب** **ميراثه** كما من انما **وقد** **قال** **الشافعي**  
**سريع** **مال** **السعابه** **اذا** **هم** **كوا** **جد** **من** **البنين** **وله** **الترج** **فلم** **الشيخ**  
**الثلاثة** **بينهم** **قال** **ويجوز** **على** **اشهر** **ان** **يستحقوا** **من** **مال** **السعابه**

شيا



Copyright © King S